الحركات والسكنات وتقديم بعض الحروف على بعض واللغة هي اللفظ الموضوع
فالمراد بها هنا مادة اللفظ وجوهر حروفه بقرينة انضمام الصيغة اليها
وعبر في التنقيح والمرقاة بدل صيغة ومعنى باعتبار الوضع والمص تابع لفخر
الاسلام ووجهه ان الوضع كما عين حروف ضرب بازاء المعنى المخصوص
عين هيئته بازاء معنى المضي فاللفظ لا يدل على معناه الا بوضع المادة والهيئة
فعبر بذكرهما عن وضع اللفظ واشار الشارح رحمه الله تعالى الى ذلك بقوله
فالمفهوم من حروف ضرب الخ وقدم الصيغة على المادة مع تاخرها عنها
في الوجود لما علم ان اكثر الحقائق دالة على المعنى بالهيئة سيما الامر والنهي
الذين عليهما مدار الاحكام الشرعية فلهذه الفائدة اللطيفة عدل عن
ذكر الوضع كما في حواشي التلويح للمولى الفناري وان لا كثر فان يشمل
الكل فالعام جعله العام موضوعا لاكثر من معنى واحد هو ما مشى
عليه المص في ش وهو الموافق لما في الكشف والتحقيق كما في العزمية واختاره
ابن كمال فقال ان العام لفظ وضع لكثير غير محصور مستغرق لجميع ما يصلح
له بوضع واحد وما في ش ابن ملك وابن نجيم انه موضوع لمعنى واحد
على الاشتراك بين الافراد هو ما مشى عليه في التلويح والمرآة لان المعنى اذا
احتمل التاويل الخ كان عليه ان يقول لان اللفظ اذا احتمل التاويل
كنظائره لان الاقسام المذكورة للنظم بالنسبة الى المعنى كما تقدم ولئلا
يلزم عود الضمير في معناه الى المعنى بل الاولى ان يقول كما في التلويح لانه
ان ظهر معناه فاما ان يحتمل التاويل او لا فان احتمل فان كان ظهور معناه
الخ لان هذا التقسيم الى الاربعة المذكورة باعتبار ظهور المعنى والى مقابلها
باعتبار خفائه فالاولى التصريح به كما صرح في مقابله وان امكن دفع ما مر

بتقدير

بتقدير مضاف اى لان دال المعنى فلهذه الاربعة اربعة اخرى تقابلها
قال ابن نجيم المراد بالمقابلة ان يكون موجبها مخالفا لموجب الاقسام الاول
وليست من قسم البيان لان البيان هو الاظهار او ازالة الخفا فلا يتناولها
اذ الشيء لا يتناول ما ينافيه فلذا لم يجعل قسم البيان ثمانية ولا يلزم ان تكون
اقسام النظم والمعنى خمسة اذ ذكرها هنا وقع تبعا كذا ذكر الهندي اه وظاهر
كلام المرآة ان هذه الاقسام داخلة في اقسام البيان حيث قال وهو اى
الثاني والمراد الاقسام الحاصلة من هذا التقسيم ثمانية اربعة باعتبار
الوضوح واربعة باعتبار الخفى وقد يظن ان ذكر الاربعة الاخيرة لبيان
الاولى اذ بضدها تتميز الاشياء وليس كذلك بل لان لها احكاما مخصوصة
بها كما ستبين في موضعها ان شاء الله تعالى نعم في عد المتشابه من هذه
الاقسام كلام يأتي في موضعه ان شاء الله تعالى اه وعليه فكان على
المص ان يعدها ثمانية ايض والا فالمجاز اي وان لم يستعمل فيما وضع
له بل استعمل في غيره لعلاقة فهو المجاز والتقييد بالعلاقة لخروج الهزل
وكل منهما ان ظهر مراده فالصريح الخ ان قلت ما الفرق بين
الصريح والظاهر وبين الكناية والخفي مثلا حتى عدت اقساما متقابلة
قلت لا شك ان تعدد التقسيمات بتعدد الاعتبارات والمعتبر الملحوظ
في التقسيم الثالث الاستعمال في المعنى الظ والخفي وفي الثاني نفس ظهور
المعنى وخفائه والفرق ظاهر اى في كيفية دلالة اللفظ على المعنى
تصريح بان هذا القسم الرابع من اقسام النظم باعتبار المعنى كما ذهب اليه
صدر الشريعة لا من اقسام المعنى كما ذهب اليه بعضهم وقد تقدم
ان استفيد من النظم يعني بلا توسط مفهوم لغوي او شرعي وقوله

Copyright © King Saud University